



ديوان وزارة الإقتصاد والتجارة

حكومة الوحدة الوطنية

## قرار وزير الاقتصاد والتجارة

رقم ( 356 ) لسنة 2022 م

بشأن منع تصدير الأسماك

### وزير الاقتصاد والتجارة

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في 03/08/2011 م وتعديلاته .
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 2015/12/17 م .
- على مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 09 / نوفمبر / 2020 م .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم (23) لسنة 2010 م بشأن النشاط التجاري واللوائح التنفيذية والقرارات الصادرة بمقتضاه
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (188) لسنة 2012 م ، بإصدار اللائحة التنفيذية للكتاب الثامن من قانون النشاط التجاري المنظم للاستيراد والتصدير .
- وعلى قرار مجلس الوزراء لحكومة الوحدة الوطنية رقم (235) لسنة 2021 م بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات وزارة الاقتصاد والتجارة وتنظيم جهازها الاداري .
- وعلى قرار وزير الاقتصاد والتجارة رقم (359) لسنة 2021 ، بتحديد قوائم السلع المحظور والمقصور تصديرها واستيرادها .
- وعلى قرار وزير الاقتصاد والتجارة رقم (14) لسنة 2022 بشأن اصدار التنظيم الداخلي لوزارة الاقتصاد والتجارة .
- وعلى ماتقضيه المصلحة العامة .

### ق ر ر

#### مادة (1)

يُمنع تصدير الأسماك بجميع أنواعها .

#### مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه ويلغى كل حكم يخالف أحكامه .

محمد علي الحويج

وزير الاقتصاد والتجارة



صدر في : 14/10/2022  
لواء : 22 / 2022  
بمنازلين / 14/10/2022 م / قانوني